



كلية التجارة
قسم العلوم السياسية

الولايات المتحدة ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول "دراسة في سياسته الخارجية الأمريكية خلال مرحلته ما بعد الحرب الباردة"

رسالته مقدمه من :

الطالبه: صفاء صابر خليفه محمدين

لنيل درجة الماجستير في العلوم السياسية

كلية التجارة - جامعة الإسكندرية

إشراف

د. احمد محمد وهبان

استاذ العلوم السياسية المساعد

كلية التجارة - جامعة الإسكندرية

الفصل الأول

الولايات المتحدة ومبدأ عدم التدخل خلال عقد التسعينيات

توطئة :

نتناول في هذا الفصل - والذي ينطوي علي مبحثين - ممارسات الولايات المتحدة بصدد المبدأ محل الدراسة وذلك من خلال المعالجة العلمية لحالات تطبيقية تدخلت فيها الولايات المتحدة خلال عقد التسعينيات تحت شعار حماية حقوق الإنسان كما في العراق والصومال والبوسنة و كوسوفو او دعم الديمقراطية كما في بنما وهايتي . فضلا عن ذلك، تأتي تلك الممارسات في إطار فهمنا لأهم السمات التي تميزت بها البيئة الدولية وكان لها عظيم الأثر علي تغير توجهات السياسة الأمريكية بصدد التدخل، وبذلك فإننا سنقسم هذا الفصل كما سبق ان اشرنا علي النحو التالي:

المبحث الاول: الولايات المتحدة والتدخل لاعتبارات إنسانية ويتضمن ثلاثه مطالب كالتالي:

المطلب الاول: التدخل الأمريكي في اعقاب حرب الخليج الثانية (١٩٩١ - ١٩٩٦).

المطلب الثاني: التدخل الأمريكي في الازمة الصومالية (١٩٩٢ - ١٩٩٥).

المطلب الثالث: التدخل الأمريكي في منطقة البلقان.

اولا: التدخل الأمريكي في ازمة البوسنة و الهرسك (١٩٩٢ + ١٩٩٦)

ثانيا: التدخل الأمريكي في ازمة إقليم كوسوفو ١٩٩٨ + ١٩٩٩

المبحث الثاني: الولايات المتحدة والتدخل لإعادة الديمقراطية بمفهومها الغربي. ويتضمن مطلبين هما:

المطلب الاول: الغزو العسكري الأمريكي لبنما ديسمبر ١٩٨٩.

المطلب الثاني: التدخل العسكري الأمريكي في هايتي (١٩٩١ + ١٩٩٤).

وتجدر الإشارة هنا إلي ان هذا الفصل يقتضي منا التمهيد له بعرض ابرز سمات البيئة الدولية التي كان لها عظيم الأثر علي ممارسات الولايات المتحدة بصدد المبدأ محل الدراسة خلال عقد التسعينيات .

نتعين الإشارة بداية - إلي ان عقد التسعينيات شهد حدثا بالغ الأهمية تمثل في انهيار الاتحاد السوفيتي السابق ونهاية الحرب الباردة وانفراد الولايات المتحدة بالدور المهيمن علي الساحة العالمية. وكان لابد ان يكون للتحول الذي أحدثه تصدع الاتحاد السوفيتي وغيابه عن

المسرح الدولي اثاره العميقة علي الخريطة السياسية للعالم وعلاقات القوى فيه وكذلك القضايا التي سيواجهها ويتعامل معها في هذا النسق الجديد^(١).

ويلاحظ انه علي الرغم من اختلاف الباحثين حول التاريخ الفعلي لبداية مرحلة ما بعد انتهاء الحرب الباردة إلا اننا نعتبر ان عام ١٩٨٩ وتحديدًا في ٩ نوفمبر من ذلك العام يمثل لبداية الحقيقية لتلك الحقبة ، حيث شهد ذلك التاريخ حدثًا مدويًا كان له عظيم الاثر علي بنية النسق الدولي بل وشكل منعطفًا هامًا في تاريخ العالم المعاصر الا وهو انهيار حائط برلين، فهو الحائط الذي طالما مثل رمزًا لانقسام العالم إلي شطرين متصادمين ايديولوجيا وجسد الصراع الطويل والمرير بين القطبين الامريكي والسوفييتي وبالتالي فقد كان زواله إيذانًا بحقبة جديدة قوامها هيمنة الولايات المتحدة فعليًا علي تقرير مصير النسق العالمي الجديد منفردة. واعقب ذلك صدور وثيقة عنوانها "الامن القومي للولايات المتحدة" في مارس ١٩٩٠^(٢) وغني عن البيان ان السياسة الخارجية للدولة - انطلاقًا من كونها تمثل السلوك الخارجي للدولة - تتأثر بالحالة او الظروف السائدة في صورة النسق الدولي الذي تتفاعل الدولة من خلاله مع غيرها من الدول. وبالتالي فإن انتهاء مرحلة الحرب الباردة - بداية - قد ألقَتْ بظلالها علي طبيعة السياسة الخارجية الامريكية وتوجهاتها خاصة بعد تفكك الاتحاد السوفييتي وزواله من خارطة الدولية وانفرادها كقوة قطبية وحيدة بالنسق الجديد.

تميزت البيئة الدولية خلال تلك الفترة بجملة سمات مغايرة لنظيراتها من الحقبة السابقة و يتمثل ابرز هذه السمات فيما يلي

١ - تعاظم دور الولايات المتحدة علي الساحة الدولية مما دفع البعض ان يطلق علي تلك الحقبة "الاحادية القطبية".

٢ - تفكك الاتحاد السوفييتي السابق وتدهوره كقوة عظمي وتجدد ذلك من خلال:

- زوال خطر التهديد الشيوعي السوفييتي من العالم .
- انهيار مصداقية الايديولوجية الماركسية - اللينينية عالميا.
- سريان موجة من التغيير السياسي في دول العالم الثالث.

(١) انظر في هذا المضمون: السيد امين تليبي، ما بعد الحرب الباردة ... قضايا وإشكاليات، (كراسات إستراتيجية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، القاهرة، العدد (٥٥)، ١٩٩٧)، ص ٢، امين هويدي: إدارة الأزمات في ظل النظام العالمي المتعدد، (السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، القاهرة، العدد (١١٢)، ابريل ١٩٩٣)، ص ١٨٠.

(٢) راجع في هذا الصدد: تاء فؤاد، انهيار حائط الرقص في برلين الشرقية، (السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، القاهرة، العدد (٩٩)، يناير ١٩٩٠)، ص ٢٢١ - ٢٢٦.

Rein Mullerson, *International Law Rights and Politics Developments In Eastern Europe and The CIS*, The New International Relations Series, (London & New York , Rout ledge, 1994), p.p. 5-9

- تفكك الإمبراطورية السوفيتية في أوروبا الشرقية والتي كانت منطقة النفوذ الثابتة للاتحاد السوفيتي.

٣ - تزايد المخاوف من انتشار الأسلحة النووية والعمل على الحد منها على المستوى العالمي.

٤ - تزايد أهمية العامل الاقتصادي وتراجع أهمية الاداة العسكرية كادتين للسياسات الخارجية في مجال التفاعلات السياسية الدولية.

٥ - الإبقاء على تماسك المعسكر الغربي والتأكيد لاستمرارية انضواء الدول الصناعية الكبرى تحت اللواء الأمريكي وذلك من خلال :

- السيطرة الأمريكية الفعلية على مصادر النفط الخليجي .

- دعم رابطة التحالف الاطلسي ومحاولة توسيع نطاق العضوية في الحلف.

٦ - بروز قضايا عالمية جديدة على الساحة الدولية ذات طبيعة مختلفة عما كان سائدا خلال مرحلة الحرب الباردة مع النزوع إلى تكويل الصراعات الداخلية.

٧ - فرض انماط ومعايير جديدة للسلوك الدولي، بمعنى اخر: ازدواجية المعايير الأمريكية بصدد مواقف السياسة الخارجية.

٨ - استخدام منظمة الامم المتحدة كاداة لإضفاء الشرعية على اي تحرك عسكري تقوده الولايات المتحدة.

٩ - تصاعد دور سياسة التدخل مع اتجاه جماعة الدول إلى عمليات التدخل الإنساني سواء لاعتبارات إنسانية او لإعادة الديمقراطية^(١).

ونشير بشيء من التفصيل إلى السمات التي تعد على جانب كبير من الخطورة والأهمية على مسرح السياسة الدولية والتي تعد ذات صلة بممارسات الولايات المتحدة بصدد المبدأ محل الدراسة خلال عقد التسعينيات على النحو التالي:

أولاً: التحول الواضح في طبيعته الصراعات والازمات الدولية:

طرححت البيئة الدولية خلال حقبة ما بعد انتهاء الحرب الباردة تحدياً جديداً هياً لذوبان الفارق بل وتلاشي الحدود الفاصلة بين ما هو داخلي وما هو دولي، فما كان ينظر إليه في الماضي على انه يدخل ضمن نطاق الاختصاص الداخلي للدولة ، يشهد اليوم حالة من التقلص الكبير لصالح دور اكبر لجماعة الدول وعلى حساب مبدأ عدم التدخل، بل إن الامر لم يقف عند

(١) انظر في هذا المضمون كلا من : محمد طه بدوي، اخرون، مقدمة إلى العلاقات السياسية الدولية، (البيكس تكنولوجيا للمعلومات، الإسكندرية، ٢٠٠٤)، ص ٢٠٩ - ٢٢٩، مدوح منصور، مفهوم النظام الدولي بين العلمي و التنظيمي، (مركز الإمارات، أبو ظبي، ١٩٩٨)، ص ٣٤ - ٥٩

للمزيد في هذا الشأن راجع: مروه محمود فكرى، اثر التحولات العالمية على الدولة القومية خلال التسعينيات: دراسة نظرية، رسالة ماجستير، (كلية الاقتصاد و العلوم السياسية، جامعة القاهرة، ٢٠٠٤) .

هذا الحد حيث راح جانب من الفقه يتحدث عما سمي بـ "المجتمعية الدولية" أو العالمية حيث اكتسبت الصراعات الداخلية بعدا دوليا^(١).

وتتعين الإشارة هنا إلى حدوث تراجع نسبي للقضايا التقليدية العالمية التي سادت طوال مرحلة الحرب الباردة والتي نتجت عن العلاقات بين الشرق والغرب مثل قضايا سباق التسلح النووي والصراعات الأيديولوجية. وتشير ملاحظة واقع ما بعد انتهاء الحرب الباردة إلى سيطرة الصراعات الداخلية على تلك المرحلة وهي الصراعات الناتجة في معظمها عن حروب أهلية لأسباب عرقية أو قومية أو دينية^(٢). علاوة على ذلك، ظهرت قضايا عالمية جديدة على الساحة الدولية تتعلق أيضا بالداخل مثل قضايا التدهور البيئي وحقوق الإنسان والفجوة بين الفقراء وال الأغنياء والإرهاب الدولي والتي لم تكن موجودة من قبل^(٣). وارتباطا بكل ما تقدم فإن تلك الصراعات أصبحت تستقطب اهتمام المنظمات الدولية والإقليمية والراي العام العالمي والفاعلين الدوليين الآخرين مثل المنظمات الدولية غير الحكومية NGOS. ولعله لا يكون من قبيل المبالغة القول إن هذه القضايا حظيت باهتمام دولي متزايد إلى الحد الذي يكاد يخلع عنها في بعض الأحوال وصفها "الداخلي" أو "الوطني"^(٤).

ثانيا: ازدواجية المعايير الأمريكية بصدد مواقف السياسة الخارجية:

باستعراض المواقف الأمريكية بصدد الأحداث الدولية المختلفة منذ سقوط الاتحاد السوفيتي بدءا بالازمة العراقية الكويتية ومرورا بالعديد من الازمات الدولية اللاحقة يمكننا القول بأن السياسة الأمريكية في ظل الأحادية القطبية لم تستهدف إرساء نسق عالمي جديد تتسم قواعده بالشرعية أو تتمتع بالقبول الدولي العام بحيث يتم تطبيقها وفقا لمعايير العدالة والمساواة وإنما استهدفت فرض معايير دولية مفصلة على مقاييس المصلحة الأمريكية^(٥).

وجدير بالذكر أن السياسة الأمريكية كثيرا ما وصفت بالمعيارية ومعاملة كل حالة دولية على حدة، فهي تعمل وفقا لقواعد القانون الدولي حينما تزي ذلك محققا لمصالحها أو على الأقل

^(١)Spence, J.E, *Ethnicity and International Relations: Introduction and Over View*, (International Affairs, Vol. (72), no.(3), 1996), P.P.439-443.

^(٢) علي بن محمد العباد، مجلس الأمن الدولي ودوره في تسوية الازمات الدولية المعاصرة دراسة تطبيقية (١٩٩١ - ٢٠٠٢)، اطروحة للحصول على درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم السياسية، (كلية التجارة وإدارة الأعمال، جامعة حلوان، ٢٠٠٤ ص ٩٩، حسن نافعة، محمد شوقي، التنظيم الدولي، (مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ٢٠٠٣)، ص ٤٤٣.

^(٣) حسن بكر، إدارة الأزمة الدولية. نحو بناء نموذج عربي في القرن الحادي والعشرين، (مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة، ٢٠٠٥)، ص ٤١، ٤٢، ١٤٧ - ١٥١.

Brain white & Others , *Issues In World Politics*, (New York , Martin's Press, 1997) P.3,4

^(٤) B.A. Roberson , *International Society and The Development Of International Relations Theory* , (London & New York , Continuum, 2002) P.175 .

أحمد الرشيدي، التدخل الدولي... مرجع سبق ذكره، ص ١٠، ١٥.

^(٥) محمد طه بدوي، آخرون، مرجع سبق ذكره، ص ٢٢٣، ممدوح منصور، مرجع سبق ذكره، ص ٤٧، ٤٨.

لا يتصادم معها بينما تضرب بعرض الحائط المبادئ القانونية مهما كانت أساسية عندما يتراءى لها مصلحة في خرق القوانين^(١). وهذا يؤكد أن ثمة ازدواجية واضحة في المعايير وأن الشرعية الدولية من وجهة نظر الولايات المتحدة - لا تحتل أكثر من موقع ثانوي، تتلون وتتشكل وفقا لاعتبارات المصالح الأمريكية. وبالتالي فقد طغت الاعتبارات السياسية على الشرعية الدولية بشكل يجعل لهذه الشرعية معيار مزدوجا يكيل بمكيالين^(٢).

ولعل في سلوك الولايات المتحدة ذاته ما يؤكد ذلك. إذ نجدها تتصدى لبعض صور السلوك الدولي حينما تصدر عن دول مناوئة لها بينما نجدها تغض الطرف عن سلوكيات مشابهة لها حينما تصدر عن دول صديقة، كذلك فكثيرا ما نجد الولايات المتحدة ذاتها تقدم على سلوكيات دولية معينة في إطار سياستها الخارجية بينما نجدها تتدد وتدين بشدة سلوكيات من جاذب الدول الأخرى في مواقف مماثلة^(٣).

ثالثا: تصاعد دور سياسة التدخل: "Interventionism":

يكاد الإجماع ينعقد بين الباحثين على أن التدخل على اختلاف مظاهره أصبح سمة رئيسية في عالم ما بعد انتهاء الحرب الباردة. فنجد أن الولايات المتحدة تؤكد دوما على حقها في التدخل سياسيا أو عسكريا في أي منطقة من العالم. وجدير بالذكر أن هناك تغييرا ملحوظا في اتجاه جماعة الدول نحو عمليات التدخل الإنساني في الآونة الأخيرة، وأصبح مبدأ التدخل الإنساني مبررا أساسيا لممارسة التدخل العسكري الخارجي، فلم تعد الولايات المتحدة تجد صعوبة في العثور على مبررات إنسانية لتدخلاتها سواء بحجة منع انتهاكات حقوق الإنسان أو استعادة الديمقراطية. هذا ويلاحظ أن كثيرا ما استخدمت الأمم المتحدة القوة بموجب الميثاق للتدخل في شئون دولة ما على أساس إنساني وذلك كمحاولة من الولايات المتحدة أحيانا إضفاء نوع من الشرعية على تحركاتها^(٤).

وقبل أيام من بداية القرن الواحد والعشرين طرحت الإدارة الأمريكية رؤيتها من خلال استراتيجية للأمن القومي الأمريكي للقرن الجديد في ديسمبر ١٩٩٩ والتي جاءت تعبيراً عن

(١) علي محمد العباد، مرجع سبق ذكره، ص ٢٢، باتريسونولاسكو، آخرون، مرجع سبق ذكره، ص ١٥، ١٦، ٢٢. Chris Brown, Understanding International Relations, (London, Macmillan Press LTD, 1997) P. P220-222.

(٢) منصور العادلي، مرجع سبق ذكره، ص ١٠٨، غانم حمد النجار، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان هل كان صناعه عربيه؟، (السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة، العدد (١٥٠)، أكتوبر ٢٠٠٢).

(٣) عيبر بسبيوني، الولايات المتحدة والتدخل لحماية حقوق الإنسان والديمقراطية، (السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، القاهرة، العدد (١٢٧) يناير ١٩٩٧)، ص ١١٢، ١١٣.

(٤) Ariel Levite & Others, Foreign Military Intervention...The Dynamics Of Protracted Conflict, (Colombia University Press, 1992).

(٤) انظر في هذا المضمون: ستانلي هوفمان، سياسات وإخلاقيات التدخل العسكري، (ترجمات إستراتيجية، نافذة على الفكر العالمي، سلسلة أوراق تبهرية العدد (٤)، المركز العربي للدراسات الإستراتيجية، يوليو ١٩٩٦).

حقيقة هامة مفادها ان الولايات المتحدة تقود العالم ، وتمتلك الفكر والإستراتيجية والوسائل اللازمة لتلك المهمة، وانها يجب ان تقود في الخارج حتى تحقق الامن في الداخل. ولعل اهم ما جاء في هذه الوثيقة يتمثل في وسائل تنفيذ تلك الإستراتيجية والتي جاءت محكومة بعدة اعتبارات والتي من اهمها:

- انه على الرغم من تأكيد الولايات المتحدة علي اهمية التعاون الدولي بالاعتماد علي المنظمات الدولية إلا انها علي استعداد للعمل منفردة إذا لزم الامر .
- إن القوات المسلحة تلعب دورا رئيسيا في تنفيذ الإستراتيجية بهدف حماية مصالحها العسكرية.
- إن تنفيذ الإستراتيجية يعتمد - جزئيا - علي انتشار القيم الديمقراطية وحقوق الإنسان^(١).

رابعا: استخدام منظمه الامم المتحدة كأداة لإضفاء الشرعية علي اي تحرك عسكري تقوده الولايات المتحدة:

تشير ملاحظة الواقع إلي ان الولايات المتحدة تنتهج منذ انهيار الاتحاد السوفيتي سياسة تهدف إلي تهميش وإضعاف دور الامم المتحدة وإن ظل الحرص علي وجود غطاء من الشرعية الدولية قائما في معظم الاحوال. وعلي هذا النحو سنجد ان الامم المتحدة لعبت دورا في توفير سند شرعية لتدخل الولايات المتحدة في بعض الازمات منذ ١٩٩٠ وخاصة ازمة الخليج الثانية، وازمة انهيار الدولة في الصومال، تدخلها في هايتي لإعادة الرئيس المنتخب ، وغني عن البيان إن مجلس الامن من اكثر الاجهزة الدولية تعبيرا عن تلك الحقيقة ، تميزت قراراته باللجوء المتكرر والإشارات الصريحة إلي الفصل السابع من الميثاق^(٢) ، فلم يعد المجلس يهتم كثيرا بان تأتي قراراته متوافقة مع مقتضيات الشرعية الدولية بقدر حرصه علي ان تأتي هذه القرارات معبرة عن المصالح والاهداف الامريكية وهو ما يعني التجاهل الامريكي التام للشرعية و الدولية علي حد سواء^(٣).

(١) محمد قدرى سعيد ، الامن القومي الامريكي في القرن الواحد والعشرين، (ملف الاهرام الاستراتيجي، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، القاهرة، العدد (٦٢) ، فبراير ٢٠٠٠)، ص ١٩ ، ٢٠ ، محمد قدرى سعيد ، الابعاد العسكرية في استراتيجية الامن القومي الامريكي، (ملف الاهرام الاستراتيجي، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، القاهرة، العدد (٦٣) ، مارس ٢٠٠٠)، ص ٢٣ ، ٢٤ .

Joseph , Nye , "Redefining The National Interest ", (Foreign Affairs , Vol (78) NO(4), July /August 1999).

(٢) وهو الفصل الذي يضفي علي صلاحية مجلس الامن في الحالات القصوى القيام بعمليات عسكرية برية، بحرية، جوية طالما كان ذلك ضروريا لحفظ او إعادة السلم والامن الدوليين.

(٣) علي بن محمد العباد، مرجع سبق ذكره، ص ٩٣، علي العقابي، العلاقات السياسية الدولية ... دراسه في الاصول والتاريخ والنظريات، (الدار الجماهيرية ، ليبيا ، ٢٠٠٤)، ص ١٢٦

وفي المقابل سنجد ان ذلك النهج لم يمنع الولايات المتحدة عن التهديد بالتدخل منفردة إذا حاولت بقية الدول دائمة العضوية في مجلس الامن ان تستخدم حقها في الاعتراض علي قرارات المجلس علي نحو لا ترضي عنه الولايات المتحدة. وقد حدث وتدخلت الولايات المتحدة علي راس حلف الناتو ودون تصريح من مجلس الامن تحت ذريعة "الضرورة التي تقتضي الخروج عن المحظور"^(١). وفي هذا الإطار سنجد ان الامين العام السابق - كوفي عنان - حاول تقنين هذه التصرفات غير المشروعة من خلال مذكرة قدمها إلي الجمعية العامة للأمم المتحدة في سبتمبر ١٩٩٩ اقر فيها باهمية التدخل الإنساني في شئون الدول الاخرى ، مما اكد انطباق ما يدعو إليه مع اهداف الأمم المتحدة^(٢).

المبحث الأول الولايات المتحدة والتدخل لاعتبارات إنسانية

ينصب اهتمامنا في هذا المبحث علي تدخل الولايات المتحدة لاعتبارات إنسانية ونبتناول اربع حالات تدخلت فيها الولايات المتحدة لهذا السبب وهي (العراق و الصومال، والبوسنة وكوسوفا). وتجدر الإشارة هنا إلي ان هذا المبحث يقتضي منا التمهيد له بالحديث عن ماهية التدخل الإنساني وموقعه من السياسة الخارجية الامريكية خلال عقد التسعينيات .
تتعين الإشارة بداية إلي ان قضية التدخل الإنساني هي واحدة من ابرز القضايا المطروحة علي قائمة الاهتمامات العالمية خلال فترة ما بعد الحرب الباردة^(٣). وظهرت الحاجة إلي إعادة النظر في شرعية التدخل الإنساني خاصة بعد ان تغيرت النظرة التقليدية لسيادة الدولة

(١) بسام المرهج ، منظمة الأمم المتحدة وازمة السلام في الخليج العربي..حقبة التسعينيات ، (دمشق ، د . ن ، ١٩٩٩) ، ص ٤٥ -

٥١

،منذوح منصور ، مرجع سبق ذكره ، ص ٥٣ ، علي بن محمد العباد، مرجع سبق ذكره، ص، ٢٢ + ١٢٦، حسن نافعة، انهيار.....، مرجع سبق ذكره ، ص ٥٨

(٢) مسعد عبد الرحمن، مرجع سبق ذكره، ص ٩٨.

للتوسع في هذا الصدد راجع :خالد حامد طاهر :سياسة الولايات المتحدة الامريكية تجاه هيئة الامم المتحدة (١٩٩٠ - ٢٠٠٤) ،
قامت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم السياسية ، (كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة ، ٢٠٠٥) .

(٣) يقصد بالتدخل الإنساني: التدخل الهادف إلي حماية مواطني دولة او اقلية داخلية تتعرض لانتهاك حقوق الإنسان من جانب حكومتها الوطنية او من جانب جماعات غير رسمية في هذه الدولة .

انظر في هذا المضمون: التقرير الإستراتيجي العربي،(مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، القاهرة، ١٩٩٦)، ص ١٠٥.

Lawrance Freedman & Others, "Humanitarian War Military Intervention and Human Right " (International Affairs , Vol (69) , No (3) , July 1993) .

، احمد إبراهيم محمود،التدخل الإنساني بين الموضوعية والافتقار، (ملف الاهرام الاستراتيجي، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، القاهرة، العدد(٦٤) ابريل ٢٠٠٠) ، ص ٣٣ .

وظهور دعاوى تتعلق بضرورة إحداث التوازن بين احترام سيادة اي دولة وبين المطالب الإنسانية^(١).

والحق ان طرح مبدأ " التدخل الإنساني لا يعتبر تطورا جديدا في حد ذاته ولكنه اتخذ ابعادا جديدة خلال عقد التسعينيات، فجذور المبدأ ترتد إلي اواخر الاربعينيات حيث دخل مفهوم (الجرائم ضد الإنسانية) إلي القانون الدولي العام عقب محاكمات نورمبرج التي حاکمت قادة النازية في المانيا غداة انتهاء الحرب العالمية الثانية ، وبموجب هذا المفهوم اصبحت مسألة التدخل لحماية حقوق الإنسان والاقليات جزءا من القانون الدولي وتم إدراجها فعليا من خلال (ميثاق مناهضة جرائم الإبادة الجماعية) لعام ١٩٤٨، وميثاق جنيف الخاص بقوانين الحرب لعام ١٩٤٩، وبالتالي فإن هذه التطورات كانت تعني إعلاء مبدأ حقوق الإنسان علي مبدأ سيادة الدولة . لكن المتغيرات الدولية في فترة الحرب الباردة حالت دون تطبيق هذه المبادئ علي الصعيد الواقعي حيث ادي الصراع الايديولوجي والتنافس حول الهيمنة في العالم وتناقضات المصالح إلي الحيلولة دون بناء إجماع بين الشرق والغرب حيال القضايا التي يمكن ان تنطبق عليها تلك المبادئ ، بالإضافة إلي عدم الاتفاق علي اليات محددة للتعامل مع الحالات التي تقع فيها جرائم ضد الإنسانية.^(٢)

الاكثر من ذلك ان تلك الحالات والقضايا التي كانت تشهد استقطابا بين الكتلتين كانت تتحول إلي مجال للصراع بينهما ومع انتهاء الحرب الباردة اصبحت الساحة الدولية مهيةا لنشوء توافق سياسي عام بين القوى الكبرى حيال مبدأ التدخل الإنساني بسبب انهيار الاتحاد السوفيتي وهو ما اتاح للولايات المتحدة السيطرة علي مجلس الامن والسعي لاستصدار قرارات تجاه القضايا والصراعات الدولية ومحاولة لإضفاء الشرعية علي قراراتها او حتى التحرك بشكل منفرد إذا تعذر ذلك مثلما فعلت في حالة كوسوفو^(٣)

وجدير بالذكر ان تلك الفترة ذاتها شهدت اتساع نطاق ظاهرة العولمة التي افضت إلي توسيع نطاق التفاعلات والمعاملات والاتصالات فيما بين الدول بصورة غير مسبوقه بحيث لم يعد هناك فوارق بين الداخل والخارج واصبح في استطاعة جماعة الدول التعرف فورا علي اية

^(١) سعد حفي، النظام الدولي الجديد:دراسه في مستقبل العلاقات الدولييه بعد انتهاء الحرب الباردة، (الاهليه،عمان، ١٩٩٩)، ١٠٤، ١٠٥ ، كريستوفر وود،هل هناك حق التدخل لاعراض إنسانيه ٢، ملخص بحث منشور في(السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، القاهرة، العدد (١١٥)، يناير ١٩٩٤)، ص ٣٣٥ .

^(٢) احمد إبراهيم محمود، التدخل الإنساني.... ، مرجع سبق ذكره ، ص ٣٣

^(٣) حسام خنداوي، مدي التزام مجلس الامن بقواعد الشرعيه الدولييه..نظرة واقعيه ومستقبليه، (السياسة الدولية، مركز الدراسات

السياسية والاستراتيجية بالاهرام، القاهرة، العدد(١١٧)، يولييه ١٩٩٤)، ص ٩٩.

,ChistoPher Greenwood , "Is There a Right Of Humanitarian Intervention ?", (The World Today ,Feb 1993)

,Arend, op. cit , p. p 112-115, Mellur, op. cit, p. p 16 -18 .

صراعات داخلية او إقليمية تجري في اي مكان من العالم . وتأسيسا علي ذلك ، فلقد انطوي تطور منظومة العلاقات الدولية في فترة ما بعد الحرب الباردة علي توسيع نطاق التدخل بحيث باتت هناك عدة أشكال للتدخل هي(التدخل العسكري لمساعدة دولة حليفة او صديقة بموجب معاهدة او اتفاقية دفاعية مشتركة، كذا التدخل لتلبية دعوى من طرف شرعي وطني في الدولة والتدخل لحماية ارواح وممتلكات دولة معينة إذا ما تعرضت للتهديد من جانب دولة اخرى والتدخل لاعتبارات إنسانية لحماية مواطني دولة او اقلية معينة تتعرض لانتهاكات حقوق الإنسان).^(١)

اضف إلي ذلك، ان الولايات المتحدة اهتمت خلال تلك الفترة بتطوير إستراتيجية جديدة للامن القومي اعطت فيها اهتماما خاصا لمسالة التدخل وكان منطقتها هو ان انهيار الدول تحت وطأة الصراعات الداخلية او بسبب قسوة نظم الحكم فيها يعد واحدا من التهديدات المحتملة للولايات المتحدة لان تلك الدول ستصبح عرضة لعدم الاستقرار والنزاعات، كما ان هناك حالات اخري تتبني نظم الحكم بها اتجاهات قومية او طائفية او قبلية متطرفة تدفعها للتورط في جرائم التطهير العرقي والمذابح الجماعية مما يؤدي في النهاية إلي حروب اهلية داخل وخارج الدولة نفسها.وتؤكد هذه الإستراتيجية علي ان مصلحة الولايات المتحدة تكمن في التدخل في مثل هذه الحالات^(٢) .

يمكن ان نشير إلي حقيقة مؤداها ربط الولايات المتحدة بين انتهاك حقوق الإنسان وبين تهديد السلم والامن الدوليين كما يحدده ميثاق الامم المتحدة. وجاء ذلك علي إثر تفاقم انتهاكات حقوق الإنسان والاقليات في انحاء متفرقة من العالم وايضا إعلاء قيمة حقوق الإنسان علي حساب مبدأ السيادة الوطنية والاختصاص الداخلي لكل دولة وادت تلك التطورات إلي ترجمة انتهاكات حقوق الإنسان إلي تهديدات للسلم والامن الدوليين^(٣)

(١) المرجع السابق ، ص ٣٣

(٢) المرجع السابق ، ص ٣٣ ، ٣٤ .

Thomas G. Weiss, **Military – Civilian Interactions Intervening In Humanitarian Crisis**, (Lanham , Md :Rowman & Little Field, 1999) p. p 12 -19.

(٣) ياسين العيوي، التحرك الدولي إزاء مذهب التدخل الإنساني (حالة جنوب العراق: ١٩٩١ – ١٩٩٢)، (السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، القاهرة، العدد (١٢٩)، يوليو ١٩٩٧)، ص ٥٩.

نجوي إبراهيم، دور الامم المتحدة في تطوير النيات حماية حقوق الإنسان،(السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، القاهرة، العدد (١٦٧) يناير ٢٠٠٧)، ص ٥٠.

المطلب الاول

التدخل الامريكي في اعقاب حرب الخليج الثانية (١٩٩١ - ١٩٩٦)

تعد المسالة العراقية في فترة ما بعد حرب الخليج الثانية وتعامل الولايات المتحدة معها خير مثال على ذلك التطور الذي طرأ علي مرحلة ما بعد انتهاء الحرب الباردة والذي جعل من قضية انتهاك حقوق الإنسان ليس مجرد قضية إنسانية ولكن قضية تمس السلم والامن الدوليين. ففي اعقاب انتهاء العمليات العسكرية ضد العراق وإخراجه من الكويت بالقوة من قبل قوات التحالف في ٢٧ فبراير ١٩٩١، اعتبرت الولايات المتحدة نفسها بانها تقود تحالفا للتدخل الإنساني في العراق. جاء ذلك علي إثر ما قام به النظام العراقي من اعمال مسلحة لقمع ما يشبه العصيان او التمرد في مناطق الشيعة في الجنوب والاكرد في الشمال. وقد ادي ذلك إلي لجوء اعداد كبيرة من اللاجئين الاكرد إلي المناطق الجبلية المتاخمة للحدود العراقية - التركية، ويمكن القول مبدئيا إن الإدارة الامريكية استغلت الممارسات العنيفة للنظام العراقي ضد الاكرد والشيعة كوسيلة للتدخل في الشؤون العراقية وإضعاف نظام صدام حسين وتمهيدا لإسقاطه. وفي ضوء هذا المناخ الدولي المعادي للعراق لعبت الورقة الكردية - الشيعية دورا هاما في تصعيد الموقف بين واشنطن وبغداد.^(١)

وفي سياق تلك التطورات وردا على الانتهاكات العراقية لحقوق الإنسان اصدر مجلس الامن القرار ٦٨٨ في (١٩٩١/٤/٥) والذي عدد ووصف اعمال القمع العراقية وطالب العراق بوقفها كما طالبه بالسماح بدخول المنظمات الإنسانية إلي المناطق من اجل تقييم الاوضاع فيها وتقديم المساعدات اللازمة لسكانها. وتجدر الإشارة إلي ان هذا القرار مهد الطريق لإرساء قاعدة جديدة في القانون الدولي حيث ربط هذا القرار - لأول مرة - بين انتهاك حقوق الإنسان في دولة من الدول وتهديد السلم والامن الدوليين. وعلي إثر هذا القرار تم إنشاء المناطق الامنية - كما سنري لاحقا والتي اعتبرت بحق من اخطر عمليات التدخل في الشؤون العراقية طوال عقد التسعينيات بدعوى التدخل الإنساني^(٢).

و فيما يلي نقدم تحليلا لمشروعية التدخل الامريكي في الحالة العراقية بدعوى التدخل الإنساني من خلال :

- الدوافع او الاسباب التي بررت بها الولايات المتحدة تدخلها.
- كيفية تدخل الولايات المتحدة في الشؤون العراقية.

(١) نفس المرجع السابق

(٢) انظر في هذا المضمون: فرج عبد الرحيم حمدا، المبررات الامريكية للحرب علي العراق في ضوء مبادئ واحكام القانون الدولي العام، (رساله ماجستير، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ٢٠٠٦)، ص ٢١٦، عبد الله الاتسل، مأساة العراق البدايه والنهايه، (مؤسسه الطويجي، القاهرة، ٢٠٠٤)، ص ١٢٥.

- تقويم التدخل الأمريكي من حيث:

- التكييف القانوني للتدخل في ضوء قرارات مجلس الامن.
- التناقضات التي انطوت عليها عملية التدخل .
- الآثار السلبية التي لحقت بالعراق من جراء هذا التدخل.
- مدى نجاح الولايات المتحدة في تحقيق اهدافها المعلنة.

أولاً: دوافع ومبررات التدخل الأمريكي في الحالة العراقية:

ادعاء شرعية التدخل تحت مظلة الامم المتحدة: نشير في البداية إلى حقيقة مؤداها ان قرارات مجلس الامن منذ البداية جاءت وفقاً للفصل السابع من الميثاق إذ ان القرار ٦٦٠ الصادر في (١٩٩٠/٨/٢) من القرارات النادر إصدارها في تاريخ مجلس الامن حيث اعتبر ان التدخل العسكري العراقي في الكويت يمثل تهديداً للسلم والامن الدوليين ومن ثم فتح الباب امام مجلس الامن لاتخاذ ما يراه ضرورياً بموجب احكام الفصل السابع في حال عدم تنفيذ الدولة العرقية الانسحاب الفوري ^(١)، يضاف إلى ذلك ان الولايات المتحدة اخذت بالتفسير الواسع للقرار ٦٧٨ (١٩٩٠/١١/٢٩) وارتأت فيه اساساً سياسياً لاستخدام القوة في حالة عدم التوصل إلى حل سلمي للامنة قبل ١٥ يناير ١٩٩١ ، فلقد ادى هذا القرار إلى وضع العراق تحت الوصاية الدولية او بالاحرى الوصاية الأمريكية ، فلم يصدر لمجرد الترميم او التخويف فقط لان المجلس قد هيا منذ البداية عدة تدابير للخيار العسكري جنباً إلى جنب مع تدابير الخيار السلمي ^(٢)، وبناء على ذلك يتضح ان الولايات المتحدة عولت على القرارات الصادرة من مجلس الامن لتبرير شرعية تدخلها.

الدافع الإنساني (انتهاكات حقوق الإنسان): تصاعدت الشكوى من الانتهاكات المتكررة لحقوق الإنسان في العراق في اعقاب حرب الخليج الثانية، وبالإطلاع على التقارير المعنية بحقوق الإنسان والتي تناولت تلك الحقوق في العراق منذ نهاية الثمانينيات من القرن الماضي - نجد انها قد رصدت انتهاكات قانونية وفعلية جسيمة لمجموعة من الحقوق والحريات الأساسية وفي طليعتها كل من الحق في الحياة و الحق في الحرية و الامان الشخصي و كذلك حرية الراي والتعبير. ذلك من خلال متابعة ممارسات النظام العراقي السابق المتمثلة في الاختطاف والاعتقال والتصفية الجسدية والتشريد الجماعي ، وعلى اية حال، فلقد تورط بالفعل النظام

(١) انظر في هذا المضمون: سعيد حسين غلاب، التطورات الراهنة في النظام الدولي وانعكاسها على مبدأ حظر استخدام القوة في العلاقات الدولية، رسالة لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم السياسية، (كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة ٢٠٠٥)، ص ٢٨٩.

Barker, op. cit, p. p 108 -110

(٢) احمد يوسف الفرعي، مجلس الامن الدولي وإدارة أزمة الخليج، (السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، القاهرة، العدد (١٠٣)، يناير ١٩٩١)، ص ١٠٠ - ١٠٢، علي بن محمد العباد، مرجع سبق ذكره، ص ١٢٦ - ١٣٠.

العراقي في انتهاكات خطيرة في إطار قمع التمرد الكردي في شمال البلاد وكذلك التمرد الشيعي في جنوبها، الامر الذي اسفر عن قتل وتهجير الالاف من ابناء هاتين الاقليتين^(١). وبصدد الاكراد، فلقد قامت القوات العراقية بقمع الاكراد وغيرهم من المنشقين وملاحقة المتمردين مما ادي إلي تدفق اللاجئين علي نطاق واسع عبر الحدود بما مثل - من وجهة النظر الامريكية - تهديدا للسلم والامن الدوليين^(٢) وعلي صعيد اخر، تزامن مع التمرد الكردي في الشمال تمرد شيعي في جنوب البلاد، وقام فان ديرستول بتقديم تقرير اعتبر بمثابة شاهد عيان علي انتهاك حقوق الإنسان الاساسية في جنوب العراق علي راسها الحق في الحياة حيث تم تنفيذ العديد من عمليات الإعدام والتعذيب، علاوة علي ذلك لم تتورع الحكومة العراقية عن فرض حصار اقتصادي شديد علي سكان الجنوب استهدف الحد من موارد الغذاء ومنتجات البترول ، يضاف إلي ما تقدم منع المنظمات الإنسانية من مساعدة هؤلاء المواطنين طبقا للاتفاقات المبرمة مع الامم المتحدة بعد حرب الخليج الثانية^(٣).

ثانيا : التدخل الأمريكي:

سعت الولايات المتحدة - في ضوء ما تقدم - إلي استصدار قرار من مجلس الامن يمكنها من التدخل في شمال العراق لاعتبارات تتعلق بحقوق الإنسان ، بالفعل تم إصدار القرار رقم ٦٨٨ (٥ ابريل ١٩٩١) والذي ادان اعمال القمع العراقية وطالب العراق بوقفها، والسماح بدخول المنظمات الإنسانية لتلك المناطق من اجل تقييم الاوضاع فيها وتقديم المساعدات اللازمة^(٤). غير انه تجدر الإشارة في هذا الصدد إلي ان الولايات المتحدة قد اعتبرت القرار ٦٨٨ يدين سياسة القمع العراقية ضد المدنيين بشكل عام و بررت تدخلها في الجنوب ايضا انطلاقا من ان انتهاكات حقوق الإنسان مسالة تهدد السلم والامن الدوليين وعلى هذا الاساس يصبح التدخل الامريكي سواء في الشمال او الجنوب - وفقا للرؤية الامريكية - مشروعا في إطار الميثاق^(٥). وفي هذا الإطار نشأ في العراق ما عرف بـ "المناطق الامنة" Safe Zone و

(١) نبية الاصغهانى، وثائق خاصه بالازمة، (السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، القاهرة، العدد (١٠٢)، اكتوبر ١٩٩٠)، سعيد غلاب ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٨٨.

, Brown , op. cit, p. p 554 – 55 , Ramsbtham, op. cit, p. 73 , 74.

(2) Weiss, op. cit , p. p 49 – 51.

سعيد غلاب، مرجع سبق ذكره، ص ٢٩١.

(3) ياسين العيوطي، مرجع سبق ذكره، ص ٦٠.

Weiss, op. cit , p. p 59, 60, Ramsbtham , op. cit , p. 69.

(4) كاظم حبيب، المأساة والمهزلة في عراق اليوم، (دار الكنوز الادبية ، بيروت ١٩٩٩)، ص ٢١١

Ramsbatham , op. cit , p. 71.

(5) علي ابراهيم ، مرجع سبق ذكره ، ص ٤٦١، ٤٦٢، عبد الله الاتسل ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٢٧.

Arend , op. cit , p. 55.

التي تمثلت في منطقتين الاولى في الشمال والثانية في الجنوب وذلك علي إثر القرار ٦٨٨ والذي بررت فيه إنشاءها لتلك المناطق^(١).

و علي إثر القرار ٦٨٨ قررت الإدارة الامريكية في ابريل ١٩٩١ إقامة منطقة امنة للاكراد شمال العراق "safe Haven" تقع شمال خط عرض ٣٦° لحماية الاكراد من القصف المتكرر وتأمين وصول الادوية والمواد الغذائية^(٢) وتم بناء معسكرات لحوالي ٨٥٠ الف لاجئ عراقي. وقد اشتركت القوات الامريكية الخاصة مع القوات الفرنسية والبريطانية في اختيار المنطقة الامنة وتأمينها بحيث تقع علي مقربة ١٥ كم متر من الحدود التركية. وفي ٢٣ ابريل اقامت هذه المنطقة في وادي نهر دجلة وتمتد لمسافة ٤٠ كم شمال العراق، ٦٠ كم علي طول الحدود العراقية - التركية. وبلغت مساحة المنطقة ٢٤٠٠ كم^٢ وعاصمتها زاخو وقام علي حراستها الفان من قوات المارينز الامريكية وعدة مئات مزودة بمختلف انواع الاسلحة ومدعومة بالطيران المنطلق من الاراضي التركية. وجدير بالذكر ان الولايات المتحدة قد اكدت علي ان حمايتها لهذه المنطقة مؤقتة وتنتهي بتأمين عودة اللاجئين إلي ديارهم وتولي الامم المتحدة مسئولية معسكراتهم فيها^(٣).

هذا وقد اثبتت اتهامات ضد الحكومة العراقية بهجمات ضد الشيعة جنوب العراق وذلك في ١٨ اغسطس ، وبالتالي وافقت كل من إنجلترا وفرنسا علي خطة امريكية لحماية الشيعة في العراق من تلك الهجمات وتضمنت تلك الخطة قيام الطائرات الحربية بإسقاط اية طائرة عراقية تحاول ان تقوم بطلعات جنوب العراق^(٤) وقد جاء هذا التحرك بعد عام علي سحق الحكومة العراقية لتمرّد الشيعة في الجنوب وتم تعيين ما اسمته منطقة حظر الطيران (No Fly Zone) جنوب خط عرض ٣٢° ومساحتها ١٤٠ الف كم^٢ اي ثلث مساحة الارض تقريبا، وتقرر إسقاط الطائرات العراقية إذا دخلت المنطقة^(٥) وفي سبتمبر ١٩٩٦ تم توسيع منطقة الحظر الجوي ليمتد جنوب خط عرض ٣٣° ، وذلك ردا علي مساعدة القوات العراقية وتقديمها يد العون لمساندة قوات الزعيم الكردي مسعود برزاني في مواجهة خصمهونظيره "جلال طالباني"^(٦).
ثالثا: تقييم عملية التدخل الأمريكي في الحالة العراقية:

(١) عبد الله الاتسل ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٢٥.

(٢) منال لطفي، عaman علي اندلاع حرب الخليج إدارة نتائج ما بعد الحرب ، (السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام، القاهرة، العدد (١١١) يناير ١٩٩٣)، ص ١٠٨.

(٣) عبد الله الاتسل ، مرجع سبق ذكره ، ص ١٢٩.

(٤) نفس المرجع السابق، ص ١٣٦.

(٥) سعيد غلاب، مرجع سبق ذكره، ص ٢٩٢ ، ٢٩٣.

(٦) التقرير الإستراتيجي العربي، ١٩٩٦، مرجع سبق ذكره، ص ١١٧.

للمزيد من التوسع حول عملية التدخل راجع: عيبر بسيوني، التدخل الخارجي في الصراعات الداخلية حالة التدخل في العراق، (مبارس ١٩٩١ - سبتمبر ١٩٩٦)، رساله ماجستير ، (غير منشورة)، (كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة، ١٩٩٧).

من الناحية القانونية: لقد مهد القرار ٦٨٨ الطريق لإرساء قاعدة جديدة في القانون الدولي حيث ربط - لأول مرة - بين انتهاك حقوق الإنسان في دولة من الدول وتهديد السلم والامن الدوليين، وهو بذلك قد اعتبر ان مثل هذا الانتهاك لم يعد من الناحية القانونية شأناً داخلياً^(١)، فعلي الرغم من ان مشكلة الاكراد في العراق تعد - بحق - مسألة داخلية إلا ان مجلس الامن بصدور القرار ٦٨٨ قد اعتبرها ضمن حالات تهديد السلم والامن الدوليين تحت مسمى "الحماية الإنسانية" أو "التدخل لاعتبارات إنسانية"^(٢).

وتتعين الإشارة هنا إلي ان جانباً كبيراً من الفقه يعتبر القرار ٦٨٨ حالة رئيسية في اتجاهات التدخل، كما ان مضامين هذا القرار شكلت سابقة في تطور حق التدخل الإنساني، إذ انه ي نص علي حرية إيصال المعونة الإنسانية رغم إرادة الدولة صاحبة السيادة علي البقعة المنكوبة. كما ا لزم مجلس الامن الحكومة العراقية بالسماح للمنظمات الإنسانية الدولية بتقديم المساعدات إلي جميع من يحتاجون المساعدة في كافة انحاء العراق^(٣). وعلي هذا الاساس اصبحت عمليات إنقاذ الاكراد مرجعاً اعتمد عليه الفقه الدولي للدفاع عن التوجه الذي ينادي بتطوير قواعد القانون الدولي وإعطاء الأولوية لاحترام حقوق الإنسان ليس فقط من خلال التركيز علي مبادئ وإنما من خلال إصدار قرارات إلزامية يرافقها استخدام قوات دولية تساهم في تأمين وصول المساعدات الإنسانية^(٤).

وقد رفض الفقه في معظمه القرار ٦٨٨ واعتبر ان التدخل في هذه الحالة يعتبر علة ي اساس غير مشروع لانه يحمل في ثناياه مخاطر لا تقتصر فقط علي العراق وإنما علي الدول الاخرى المجاورة له والتي تعاني من قلاقل داخلية من جراء الصراع بين السلطة والاقليات بها^(٥). وبالطبع فإن القرار ٦٨٨ لا يبرر باية حال لاية دولة ان تنفرد باي عمل يؤثر علي سيادة العراق وسلامة اراضيهِ واحترام إرادته بقبول التعامل مع منظمات الإغاثة وليس مع دول اعضاء في الامم المتحدة^(٦).

و يعد الارتباط القانوني بين القرار ٦٨٨ وإنشاء الولايات المتحدة لمنطقتي الحظر الجوي شمال خط عرض ٣٦° ، جنوب خط عرض ٣٢° ثم ٣٣° امراً مخالفاً من الناحية القانونية ويعد من اخطر عمليات التدخل في الشئون العراقية بدعوى التدخل الإنساني، فصدوره لم يكن من

(١) سعيد غلاب ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٩٠ ، ٢٩١.

(٢) مسعد عبد الرحمن ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٦٥.

(٣) ريمون حداد ، مرجع سبق ذكره ، ص ٥٨٣.

Ramsbtham , op. cit , p. 80 – 82.

(٤) مسعد عبد الرحمن ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٦٥.

(٥) عبد العزيز سرحان ، مرجع سبق ذكره ، ص ٤٦١.

(٦) كما ورد في مذكرة التفاهم واتفاق الإغاثة الإنسانية التي وقعها العراق مع الامم المتحدة في ١٨ ابريل ١٩٩١

راجع: عبد الله الاتنعل، المأساة العراقية.....، مرجع سبق ذكره ، ص ١٣١ ، ١٣٣.